

## صحيح مسلم

482 - ( 1377 ) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع عن يحنس مولى الزبير أخبره أنه كان جالسا عند عبداً بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه فقالت .

لكاع اقعدى عبداً لها فقال الزمان علينا اشتد عبدالرحمن أبا يا الخروج أردت إنني Y  
فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يصير على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم  
القيامة .

[ ش ( في الفتنة ) وهي وقعة الحرة التي وقعت زمن يزيد ( اقعدى لكاع ) قال أهل اللغة  
يقال امرأة لكاع ورجل لكع ويطلق ذلك على اللئيم وعلى العبد وعلى الغبي الذي لا يهتدي  
لكلام غيره وعلى الصغير ]